

النقط	خط العرض MERCHICH	خط الطول MERCHICH
1	نقطة التلاقي العلوية	12.54.55.000 W
2	27.58.50.000 N	12.54.55.000 W
3	27.58.50.000 N	13.00.45.000 W
4	27.59.50.000 N	13.00.45.000 W
5	27.59.50.000 N	13.15.15.000 W
6	28.13.20.000 N	13.15.15.000 W
7	28.13.20.000 N	13.10.50.000 W
8	28.22.15.000 N	13.10.50.000 W
9	28.22.15.000 N	13.05.55.000 W
10	28.26.00.000 N	13.05.55.000 W
11	28.26.00.000 N	12.42.00.000 W
12	28.23.00.000 N	12.42.00.000 W
13	28.23.00.000 N	12.46.00.000 W
14	28.21.00.000 N	12.46.00.000 W
15	28.20.00.000 N	12.46.00.000 W
16	28.20.00.000 N	12.49.00.000 W
17	28.12.00.000 N	12.49.00.000 W
18	نقطة التلاقي العلوية	12.49.00.000 W

(ب) بالخط المستقيم الذي يربط النقطة 18 بالنقطة 1.

المادة الثالثة

تسلم رخصة البحث «Ras Juby» لفترة أولى تستغرق سنتين (2) ابتداء من 11 يوليو 2006.

المادة الرابعة

يبلغ هذا القرار إلى المعنيين بالأمر وينشر في الجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 15 من جمادى الآخرة 1427 (11 يوليو 2006).

الإمضاء : محمد بوطالب.

قرار لوزير الثقافة رقم 2066.06 صادر في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006) يقضي بتقييد مصحة «دوبوا روكبير» الواقعة بالرباط في عداد الآثار.

وزير الثقافة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ولا سيما الفصل 4 منه ؛

وبعد الاطلاع على الرسالة الواردة من الديوان الملكي بتاريخ 24 يوليو 2006 والقاضية بتصنيف «مصحة دوبوا روكبير» ضمن لائحة المآثر التذكارية التاريخية ؛

وعلى القانون رقم 33.01 القاضي بإحداث المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.203 بتاريخ 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.786 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1414 (3 نوفمبر 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.90، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.99.210 بتاريخ 9 ذي الحجة 1420 (16 مارس 2000) ولاسيما المواد 1 و 2 و 3 و 6 و 7 و 8 و 9 منه ؛

وبعد الاطلاع على القرار المشترك لوزير الطاقة والمعادن ووزير المالية والخصوصية رقم 1820.06 الصادر في 15 من جمادى الآخرة 1427 (11 يوليو 2006) بالموافقة على الاتفاق النفطي المبرم في 19 من ربيع الآخر 1427 (18 ماي 2006) بين المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن ممثلا للمملكة المغربية وشركة «Genting Oil Morocco Limited» ؛

وعلى الاتفاق النفطي المبرم في 19 من ربيع الآخر 1427 (18 ماي 2006) بين المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن ممثلا للمملكة المغربية وشركة «Genting Oil Morocco Limited» في شأن البحث عن مواد الهيدروكربورات واستغلالها في منطقة المنفعة المسماة «Ras Juby» المشتمة على رخصة بحث واحدة مسماة «Ras Juby» ؛

وعلى طلب رخصة البحث عن مواد الهيدروكربورات المسماة «Ras Juby» المودعة بتاريخ 22 ماي 2006 من لدن المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة «Genting Oil Morocco Limited» ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح بصفة مشتركة لكل من المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة «Genting Oil Morocco Limited» رخصة للبحث عن مواد الهيدروكربورات تسمى «Ras Juby».

المادة الثانية

تعين على النحو التالي حدود الرخصة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه التي تغطي مساحة تبلغ 2000 كيلو متر مربع كما هي مبينة في الخريطة المضافة إلى أصل هذا القرار ؛

أ) بالخطوط المستقيمة التي تربط على التوالي بين النقط من 1 إلى 18 بالإحداثيات الجغرافية التالية ؛

وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 أغسطس 2006،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار طبقا للفصل الرابع من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) «مصححة دويوا روكبير» المتواجدة بشارع الجزائر بالرباط، موضوع الرسم العقاري رقم 10544/ر، كما هي مبينة في التصميم ذي المقياس 1/200 المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

لا يمكن، وفقا لأحكام الفصل السادس من القانون المشار إليه أعلاه رقم 22.80 هدم أو إجراء أي تعديل أو ترميم بالمصححة إلا بترخيص من وزارة الثقافة ستة أشهر قبل انطلاق الأشغال.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006).

الإمضاء : محمد الأشعري.

قرار لوزير الثقافة رقم 2067.06 صادر في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006) يقضي بتقييد بنايات بالقنيطرة في عداد الآثار.

وزير الثقافة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار البنايات المبينة في الجدول التالي :

اسم العقار	رقم الرسم العقاري	الوضعية القانونية	العنوان
بناية معروفة ب : عمارة « Volle Gautier »	1450/R	في ملك الخواص	19، شارع الإمام علي.
بناية معروفة ب : عمارة « La Vergne et Fédide »	1949/R	كذلك	زاوية زنقة المتنبى وشارع محمد الديوري.
بناية معروفة ب : عمارة « Compagnie de Navigation paquet » ...	6862/R	كذلك	323، شارع محمد الخامس.
بناية معروفة ب : عمارة « Compagnie Algérienne »	1813/R	كذلك	47، زاوية شارع مولاي عبد الله وشارع محمد الخامس.
بناية معروفة ب : عمارة « Castellano I »	645/R	كذلك	371، زاوية شارع محمد الخامس وشارع الحسن الثاني.
العمارة المتواجدة ب : 13 زنقة معمورة	1278/R	كذلك	13، زنقة معمورة.
بناية معروفة ب : عمارة « S.I.A.L »	38.513/R	كذلك	الساحة الإدارية.
بناية شركة التبغ	31.621/R	كذلك	16، زنقة شنكيط.
فندق أوروبا	1081/R	كذلك	88، زاوية شارع محمد الديوري وشارع محمد الخامس.
فندق Alégré	1470/R	كذلك	16، زنقة شنكيط.
فندق La Rotonde	22.597/R	كذلك	زاوية زنقة المتنبى وشارع محمد الديوري.
بناية بلدية معمورة	56.200/13	في ملك الدولة (الملك الخاص)	الساحة الإدارية.
بناية بنك المغرب	38.233/R	كذلك	45، زاوية شارع محمد الخامس وشارع الحسن الثاني.
مدرسة شوقي	22.974/R	كذلك	زاوية شارع محمد الديوري وزنقة عمر الفطاوكي.
سينما Palace	1091/R	في ملك الخواص	393، شارع محمد الخامس.
Les Arcades	2407/R	كذلك	زاوية محمد الخامس وشارع محمد الديوري.
فيلا معروفة بالحصراء	29.649/R	كذلك	44، زاوية غرينط وزنقة جميل صدقي الزهواني.
فيلا Deux	24.434/R	كذلك	10، زاوية ساحة الغرب المغربي وشارع اليرموك.
فيلا Morély II	8469/R	في ملك الدولة (الملك الخاص)	98، زاوية شارع اليرموك وشارع يوسف بن تاشفين.

المادة الثانية. - لا يمكن تغيير طبيعة البنايات المشار إليها في الجدول أو ترميمها أو إدخال أي تغيير عليها ما لم تعلم بذلك وزارة الثقافة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال ستة أشهر على الأقل.

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شعبان 1427 (28 أغسطس 2006).

الإمضاء : محمد الأشعري.